

ترك ما وجب فانه يتعالى عن قبول الضرر والنفع ولا
 شك في موافقتهم في نفي الوجوب بكل المعنيين المذكورين
 وانما يقولون انه واجب بمعنى ان الحكمة الحكيم تتقاضى فعله
 ولا بد لانه اشتمل على حسن لا يسوغ في الحكمة تركه وقد
 ابطالنا ان التبع والحسن صفتان للافعال فلم يبق لهم معتم
 منه فقول القول بالوجوب يقتضى ترجيح الفعل على الترك
 والافعال متساوية بالنسبة اليه على ما سبق بيان ذلك
 وتقريره وما ذكره من الحكمة المنسوبة اليه فعناه انه
 علم بالاشياء واحكامها قادر على انشاؤها وانقائها ولا يصح
 ذلك وقوع المقدور والمعلوم حقيقة وما دعوا القول
 بوجوده انه يجب على الله ثواب الاعمال وقد وعد بان
 يعقده بايان ان شاء الله تعالى غير انه ذكر هذه المسئلة
 نكتة واحدة وذلك ان الاعمال وقعت شكرا للنعمة ومن
 ادعى ما وجب عليه كيف يستوجب عوضا ومرجوما
 الرجوع الى ما تقاربه العقلاء فلا سبيل الى انكار السبب
 اذا امر عبده بفعل ففعل ما اوجب عليه سيده لا يمتنع
 عوضا على السيد في خدمته ومما يوجب اياه الصلح
 والاصلاح وسائر الصلحوم فيه ان شاء الله تعالى
فصل في الآلام واللذات مذهب اهل الحق قاطبة
 ان الآلام واللذات تقع مقدورة لله غير مقدورة
 للبشر والمعتزلة قالوا بان الآلام مقدورة بواسطة
 ابتاع اسبابها واختلفوا في سبب الآلام فعمم من قال
 هو الاعتماد على الغير بضر او قطع وما الى ذلك ابن
 الجبائي في بعض اجوبته ثم رجع عنه واستقر جوابه
 على ان الاعتماد يولد افتراق الاجزاء وقد يسمى هذا
 الافتراق

الافتراق الوها فيقول الاعتماد يولد الوها والوها
 يولد الالم فاذا خلق الله الالم في جسم بغير افتراق
 اجزاء ولا اعتماد فذلك ضروري بالافتراق وهل يجوز
 ان يخلق الله الما من غير سابقة جرم ولا ثواب
 لاحق عليه هذا مما غرزه نحن وهم يسمون ذلك
 وليتبع الغرض في ايلام الاطفال والبهائم مع انه لا وزر
 لهم ولا ذنب مما لشوته قالوا الالم على كل قدر يرفع فلا
 تصور من الثور المسمى عندهم اهرمن بل تصدر من الظلمة
 السمائة عندهم يزدان فالالم الصادر في حق الصبيات
 والبهائم هذا مستند عندهم واما البكرة وهم فرقة
 ينسبون الى بكر بن اخت عبد الواحد بن زيد ذهبوا
 الى ان البهائم والاطفال لا يتالم اصلا وذهب طوائف من
 خلوة الروافض وغيرهم من النسائية الى التناسخ من
 حيث انهم استنجوا الالم من غير عقوبة ولم يجوزوا
 قالت المعتزلة من حسن الالم اذا ائبت عليه تجرهم
 ذلك الى ان البهائم كانت في قوالب احسن من هذه فلما
 احرمت نقلت الى قوالب احسن فاذا عوقبت فيه
 واستوفت جزاء جرمتها عادت الى احسن بنية ثم القوا
 على ردت في الحنة والدناءة والعلو والرفعة ويختلف
 الرد الى الاحسن بحسب عظم الذلة وكثرة الذنب ومن
 اصول النسائية ان البهائم مكلفة عالية مدركة ما
 هي فيه من العقوبة على الزلات السابقة وصار منهم
 طائفة الى ان كل جنس من اجناس الحيوانات قد بينت
 الله لها رسولا الى لحاد ذلك الجنس وذهب بعضهم الى
 انه ليس في الموجودات جمادات وان جملة ما يتخيله